

Distr.: General
1 July 2020
Arabic
Original: English/French



رسالة مؤرخة 30 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن

أتشرف بأن أشير إلى قرار مجلس الأمن 2530 (2020)، فيما يتعلق بالبند المعنون "الحالة في الشرق الأوسط". لقد اتخذ القرار في 29 حزيران/يونيه 2020، وفقا لإجراء التصويت المبين في الرسالة المؤرخة 27 آذار/مارس 2020 الموجهة من رئيس مجلس الأمن (S/2020/253)، وهو إجراء أثق عليه في ضوء الظروف الاستثنائية الناجمة عن جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19).

وعملا بذلك الإجراء، أرفق طيه نسخا من الوثائق التالية:

- رسالتي المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 الموجهة إلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن، التي أطرح فيها للتصويت مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/2020/595 (انظر المرفق الأول وضميمته)؛
- والرسائل الواردة ردا على ذلك من أعضاء مجلس الأمن، والتي تبين مواقفهم الوطنية بشأن مشروع القرار (انظر المرفقات من الثاني إلى السادس عشر)، وستصدر هذه الرسالة ومرفقاتها بوصفها وثيقة رسمية من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) نيكولا دو ريفيير

رئيس مجلس الأمن



المرفق الأول

رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

وفقاً للإجراء الذي اتفق عليه أعضاء مجلس الأمن في ضوء الظروف الاستثنائية الناجمة عن جائحة فيروس كورونا، على النحو المبين في الرسالة المؤرخة 27 آذار/مارس 2020 الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى جميع أعضاء المجلس (S/2020/253)، أود أن أوجه انتباهكم إلى المسألة التالية:

ناقش أعضاء المجلس مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية، فيما يتعلق ببند جدول الأعمال "الحالة في الشرق الأوسط" (S/2020/595). وقد وُضع مشروع القرار باللون الأزرق (انظر الضميمة).

وبصفتي رئيس مجلس الأمن، أطرح بموجب هذه الرسالة مشروع القرار المذكور أعلاه للتصويت. وستبدأ فترة التصويت غير القابلة للتمديد ومدتها 24 ساعة على مشروع القرار هذا في الساعة 14/00 يوم الجمعة، 26 حزيران/يونيه 2020، وتنتهي في الساعة 14/00 يوم الإثنين، 29 حزيران/يونيه 2020.

ويرجى تقديم تصويتكم (مؤيدين أو معارضين أو ممتنعين عن التصويت) على مشروع القرار هذا وأي تعليل محتمل للتصويت عن طريق إرسال رسالة إلى مدير شعبة شؤون مجلس الأمن في الأمانة العامة (egian@un.org)، موقعة من الممثل الدائم أو القائم بالأعمال بالنيابة في غضون فترة التصويت المبينة أعلاها ومدتها 24 ساعة غير قابلة للتمديد.

وأعتزم تعميم رسالة تتضمن نتائج التصويت في غضون ثلاث ساعات من انتهاء فترة التصويت ومدتها 24 ساعة. وأعتزم أيضاً عقد جلسة عن طريق التداول بالفيديو لمجلس الأمن لإعلان نتيجة التصويت بعد فترة وجيزة من انتهاء فترة التصويت، بعد ظهر يوم الإثنين، 29 حزيران/يونيه 2020.

(توقيع) نيكولا دو ريفيير

رئيس مجلس الأمن

S/2020/595

الأمم المتحدة

Provisional
26 June 2020
Arabic
Original: English



الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إنه يلاحظ بقلق أن الحالة في الشرق الأوسط يخيم عليها التوتر وأن من المرجح أن تظل تلك الحالة على هذا النحو ما لم يتم التوصل إلى تسوية شاملة لجميع أوجه مشكلة الشرق الأوسط،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك المؤرخين 20 آذار/مارس 2020 (S/2020/219) و 8 حزيران/يونيه 2020 (S/2020/506)، وإذ يعيد أيضاً تأكيد قراره 1308 (2000) المؤرخ 17 تموز/يوليه 2000،

وإنه يشدد على أن الطرفين كليهما يجب أن يلتزما بأحكام اتفاق عام 1974 لفض الاشتباك بين القوات المبرم بين إسرائيل والجمهورية العربية السورية وأن يتقيدا بوقف إطلاق النار تقيداً تاماً،

وإنه يعرب عن قلقه من أن الأنشطة العسكرية المستمرة من جانب أي جهة فاعلة في منطقة الفصل بين القوات ما زالت تتطوي على إمكانية تصعيد مظاهر التوتر بين إسرائيل والجمهورية العربية السورية، وتهديد وقف إطلاق النار بين البلدين، وتعريض السكان المدنيين المحليين وأفراد الأمم المتحدة في الميدان للخطر،

وإنه يعرب عن تقديره في هذا الصدد لجهود الاتصال التي تبذلها القوة للحيلولة دون تصعيد الوضع عبر خط وقف إطلاق النار،

وإنه يعرب عن الجزع من خطر اندلاع النزاع بشكل خطير في المنطقة من جراء العنف الدائر في الجمهورية العربية السورية،

وإنه يعرب عن القلق من جميع انتهاكات اتفاق فض الاشتباك بين القوات،

وإنه يشير إلى آخر تقرير للأمين العام عن الحالة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، بما في ذلك الاستنتاجات المتعلقة بإطلاق نيران الأسلحة عبر خط وقف إطلاق النار فضلاً عن استمرار النشاط العسكري على الجانب برافو من منطقة الفصل، وإنه يشدد، في هذا الصدد، على أنه

ينبغي ألا تكون هناك أي قوات عسكرية أو معدات عسكرية أو أفراد في تلك المنطقة غير أفراد قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك،

وإنه يدعو جميع أطراف النزاع الداخلي السوري إلى وقف الأعمال العسكرية في جميع أنحاء البلد، بما في ذلك في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، واحترام القانون الإنساني الدولي،

وإنه يلاحظ الخطر الكبير الذي يتهدد أفراد الأمم المتحدة في منطقة عمليات القوة من جراء الذخائر غير المنفجرة والمتفجرات من مخلفات الحرب والألغام، وإنه يؤكد في هذا الصدد الحاجة إلى عمليات إزالة الألغام وتطهير المناطق منها في ظل الامتثال الصارم لاتفاق عام 1974 لفض الاشتباك بين القوات،

وإنه يعيد تأكيد استعداده للنظر في إدراج الأفراد والجماعات والمؤسسات والكيانات التي تقدم الدعم إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (تنظيم الدولة الإسلامية المعروف أيضا باسم داعش) أو إلى جبهة النصرة (المعروفة أيضا باسم جبهة فتح الشام أو هيئة تحرير الشام) في قائمة الجزاءات، بما فيها الجهات التي تقوم بالتمويل أو التسليح أو التخطيط أو التجنيد لفائدة تنظيم الدولة الإسلامية أو جبهة النصرة وسائر الأفراد والجماعات والمؤسسات والكيانات المرتبطة بتنظيم الدولة الإسلامية وتنظيم القاعدة المدرجة في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة، بما في ذلك الجهات التي تشارك في شن هجمات على حفظة السلام التابعين لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك أو تدعم تلك الهجمات على نحو آخر،

وإنه يقر بضرورة بذل جهود لتعديل وضع قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك تعديلا مرنا للتقليل إلى أدنى حد من احتمال تعرّض أفرادها للخطر أثناء استمرارها في تنفيذ ولايتها، مع التشديد على أن الغاية النهائية هي عودة حفظة السلام إلى منطقة عمليات القوة في أقرب وقت ممكن عمليا،

وإنه يشدد على أهمية حصول مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات على التقارير والمعلومات المتعلقة بالتشكيلة الحالية لإعادة نشر القوة، ويشدد أيضا على أن هذه المعلومات تساعد مجلس الأمن في تقييم أداء القوة وتكليفها بمهامها واستعراض عملها، وفي التشاور الفعال مع البلدان المساهمة بقوات،

وإنه يؤكد ضرورة أن تتوفر لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك جميع الوسائل والموارد اللازمة للاضطلاع بولايتها في أمن وأمان، بما في ذلك التكنولوجيا والمعدات اللازمة لتعزيز مراقبتها لمنطقة الفصل وخط وقف إطلاق النار، ولتحسين حماية القوات، حسب الاقتضاء، وإنه يشير إلى أن سرقة الأسلحة والذخيرة والمركبات وغيرها من الأصول التابعة للأمم المتحدة وعمليات نهب وتدمير مرافق الأمم المتحدة أمر غير مقبول،

وإنه يعرب عن بالغ تقديره لأفراد قوة الأمم المتحدة العسكريين والمدنيين، بمن فيهم أفراد فريق المراقبين في الجولان، لخدمتهم في بيئة عمل محفوفة بتحديات مستمرة، **وإنه يشدد** على ما لاستمرار وجود القوة من مساهمة مهمة في السلام والأمن في الشرق الأوسط، **وإنه يرحب** بالخطوات المتخذة لتعزيز سلامة وأمن أفراد القوة، بمن فيهم أفراد فريق المراقبين في الجولان، **وإنه يشدد** على ضرورة توخي اليقظة باستمرار لكفالة سلامة أفراد القوة وفريق المراقبين في الجولان وأمنهم،

وإنه يدين بشدة الحوادث التي تهدد سلامة أفراد الأمم المتحدة وأمنهم،

وإنه يعرب عن تقديره للقوة، ومن ضمنها فريق المراقبين في الجولان، لإعادة إرساء وجودها في معسكر نبع الفوار ولتحقيق المزيد من التقدم صوب توسيع نطاق وجودها في منطقة العمليات عن طريق الدوريات وإعادة تأهيل المواقع على الجانب برفافو،

وإنه يحيط علما بخطة الأمين العام المتعلقة بعودة القوة إلى الجانب برفافو، استنادا إلى التقييم المستمر للحالة الأمنية في منطقة الفصل وما يحيط بها، وإلى النقاش والتنسيق المتواصلين مع الطرفين،
وإنه يشير إلى أن نشر قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك واتفاق عام 1974 لفض الاشتباك بين القوات خطوتان نحو تحقيق سلام عادل ودائم على أساس قرار مجلس الأمن 338 (1973)،

وإنه يشير إلى القرار 2378 (2017) والطلب الذي وجهه فيه إلى الأمين العام بأن يضمن استخدام البيانات المتعلقة بفعالية عمليات حفظ السلام، بما في ذلك البيانات المتعلقة بأداء عمليات حفظ السلام، من أجل تحسين التحليل القياسي وتقييم عمليات البعثات، استنادا إلى معايير واضحة ومحددة جيدا، **وإنه يشير** كذلك إلى القرار 2436 (2018) والطلب الذي وجهه فيه إلى الأمين العام بأن يضمن الاستناد إلى بيانات أداء موضوعية في اتخاذ القرارات المتعلقة بالاعتراف بالأداء المتميز وتحفيزه والقرارات المتعلقة بالنشر، وتدابير التصحيح، والتدريب، وحجب السداد، وإعادة الأفراد النظاميين إلى الوطن أو فصل الموظفين المدنيين،

وإنه يشير إلى القرار 2242 (2015) وتطلعه إلى زيادة عدد النساء في الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام،

1 - **يهيب** بالأطراف المعنية أن تنفذ فوراً قراره 338 (1973) المؤرخ 22 تشرين الأول/أكتوبر 1973؛

2 - **يشدد** على الالتزام الواقع على عاتق كلا الطرفين باحترام أحكام اتفاق عام 1974 لفض الاشتباك بين القوات احتراماً دقيقاً وتاماً، ويدعو الطرفين إلى ممارسة أقصى درجات ضبط النفس ومنع أي انتهاكات لوقف إطلاق النار ولمنطقة الفصل، **ويشجع** الطرفين على الاستعادة الكاملة بصورة منتظمة من وظيفة الاتصال التي تقوم بها القوة من أجل معالجة المسائل موضع الاهتمام المشترك، حسب الاقتضاء، والحفاظ على اتصالهما بالقوة للحيلولة دون تصعيد الوضع عبر خط وقف إطلاق النار، وتقديم الدعم لتعزيز وظيفة الاتصال التي تؤديها القوة، **ويشدد** على وجوب ألا يكون هناك أي نشاط عسكري من أي نوع في منطقة الفصل، بما في ذلك العمليات العسكرية التي تقوم بها القوات المسلحة العربية السورية؛

3 - على أن تظلّ القوة كيانا محايداً ويؤكد ضرورة وقف جميع الأنشطة التي تعرّض للخطر حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في الميدان ومنح أفراد الأمم المتحدة الموجودين في الميدان حرية أداء الولاية المنوطة بهم في أمن وأمان؛

4 - **يعرب** عن تأييده الكامل لتعيين الأمين العام اللواء إيشوار هامال رئيساً للبعثة وقائداً للقوة؛

5 - **يدعو** جميع الجماعات غير قوة مراقبة الأمم المتحدة لفض الاشتباك إلى مغادرة جميع مواقع القوة، وإعادة مركبات حفظة السلام وأسلحتهم ومعداتهم الأخرى؛

6 - **يهيب** بجميع الأطراف أن تتعاون تعاوناً تاماً مع عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وأن تحترم امتيازاتها وحصاناتها وتضمن حرية حركتها، وكذلك أمن أفراد الأمم المتحدة الذين

يضطلعون بالولاية المنوطة بهم، وقدرتهم على العبور فوراً ودون عوائق، بما في ذلك إيصال معدات القوة دون عوائق والاستخدام المؤقت لمنافذ بديلة للدخول والخروج، حسب الاقتضاء، لضمان سير أنشطة تناوب أفراد القوات وإعادة الإمداد في أمن وأمان، طبقاً للاتفاقات القائمة، ويحث الأمين العام على الإسراع بإبلاغ مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات بأي إجراءات تعوق قدرة القوة على الوفاء بالولاية المنوطة بها؛

7 - **يدعو** الطرفين إلى توفير كل الدعم اللازم لإتاحة استفاة القوة الكاملة من معبر القنيطرة تمشياً مع الإجراءات المعمول بها ورفع القيود المتصلة بجائحة كوفيد-19 حالما تسمح الظروف الصحية بذلك، لتمكين القوة من تعزيز عملياتها على الجانب برافو بقصد تيسير تنفيذ الولاية بفعالية وكفاءة؛

8 - **يطلب** إلى القوة، في حدود قدراتها ومواردها المتاحة، وإلى الدول الأعضاء، والأطراف ذات الصلة اتخاذ جميع الخطوات المناسبة لحماية سلامة جميع أفراد القوة وأمنهم وصحتهم، تمشياً مع القرار 2518 (2020)، مع أخذ أثر جائحة كوفيد-19 في الاعتبار؛

9 - **يرحب** بالجهود المتواصلة التي تبذلها قوة الأمم المتحدة من أجل تعزيز وجودها وتكثيف عملياتها في منطقة الفصل، بما في ذلك اعترام البعثة استئناف عمليات التفيتش في منطقة الحد من الأسلحة على الجانب برافو، إذا ما سمحت الظروف بذلك وفقاً لتقييم البعثة، وكذلك تعاون الطرفين على تيسير هذه العودة، إلى جانب الجهود المتواصلة بقصد التخطيط للعودة السريعة للقوة إلى منطقة الفصل، بما في ذلك توفير الحماية الكافية للقوات، استناداً إلى تقييم مستمر للأمن في المنطقة؛

10 - **يؤكد** أهمية إحراز تقدم في نشر التكنولوجيا المناسبة، بما في ذلك قدرات مكافحة أجهزة التفجير اليدوية الصنع ونظام للاستشعار والإنذار، وتلبية الاحتياجات المتعلقة بالوظائف المدنية، لضمان سلامة وأمن أفراد القوة ومعداتنا، بعد إجراء المشاورات المناسبة مع الطرفين، ويلاحظ في هذا الصدد أن مقترح الأمين العام بشأن تلك التكنولوجيات قد جرى نقله إلى الطرفين للموافقة عليه؛

11 - **يشجع** طرفي اتفاق فض الاشتباك على التعاون البناء مع القوة من أجل تيسير اتخاذ الترتيبات اللازمة لعودتها إلى منطقة الفصل، مع مراعاة الاتفاقات القائمة؛

12 - **يشجع** إدارة عمليات السلام وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة على مواصلة المناقشات ذات الصلة بشأن التوصيات المنبثقة عن الاستعراض المستقل لعام 2018 من أجل تحسين أداء البعثة وتنفيذ ولاية القوة؛

13 - **يرحب** بالمبادرات التي اتخذها الأمين العام لجعل ثقافة الأداء قاعدة متبعة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، و**يشير** إلى طلبه الوارد في القرارين 2378 (2017) و 2436 (2018) أن يكفل الأمين العام استخدام بيانات الأداء المتعلقة بفعالية عمليات حفظ السلام لتحسين عمليات البعثات، بما في ذلك فعالية القرارات، من قبيل تلك المتعلقة بالنشر والعلاج وإعادة إلى الوطن والحوافز، و**يؤكد من جديد** دعمه لإعداد إطار سياساتي شامل ومتكامل للأداء تكون فيه معايير أداء واضحة لتقييم جميع أفراد الأمم المتحدة المدنيين والنظاميين الذين يعملون في عمليات حفظ السلام ويقدمون لها الدعم، ويسر التنفيذ الفعال والكامل للولايات، ويحتوي على منهجيات شاملة وموضوعية تستند إلى معايير واضحة ومحددة جيداً لكفالة المساءلة عن التصيير في الأداء وإتاحة حوافز للأداء المتفوق والاعتراف به، و**يدعو** الأمم المتحدة إلى تطبيق هذا الإطار على قوة الأمم المتحدة حسب الوارد وصفه في القرار 2436 (2018)، و**يلاحظ** الجهود التي يبذلها الأمين العام لوضع نظام شامل لتقييم الأداء، ويطلب إلى الأمين العام والبلدان المساهمة

بقوات وبأفراد شرطة أن يسعيا إلى زيادة عدد النساء العاملات في القوة وأن يكفلا مشاركة المرأة على نحو كامل وفعال ومجد في جميع جوانب العمليات؛

14 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة الامتثال التام من جانب جميع أفراد قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، المدنيين والنظاميين، بما في ذلك أفراد قيادة البعثة وأفراد دعم البعثة، لسياسة عدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي تتبناها الأمم المتحدة، وأن يبقي المجلس على علم كامل بما تحرزته القوة من تقدّم في هذا الصدد، من خلال تقاريره المقدمة إلى المجلس، بما في ذلك عن طريق إبلاغ المجلس بشأن بدء تنفيذ الاستعراضات في إطار القرار 2272 (2016) ومواعيدها النهائية المتفق عليها ونتائجها، **ويشدّد** على ضرورة منع حدوث حالات الاستغلال والانتهاك هذه وتحسين كيفية التعامل مع تلك المزاعم بما يتفق مع القرار 2272 (2016)، **ويحث** البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة على مواصلة اتخاذ الإجراءات الوقائية الملائمة، بما في ذلك فحص سجلات جميع الأفراد والتدريب بغرض التوعية في مرحلة ما قبل النشر وفي الميدان، وكفالة تحقّق المساءلة التامة في الحالات التي يتورّط الأفراد التابعون لها في ممارسة مثل هذا السلوك من خلال التحقيق في الادعاءات في الوقت المناسب من جانب البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة ومن جانب القوة، واتخاذ التدابير اللازمة للتحقيق في الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، ومساءلة مرتكبي تلك الأعمال، وإعادة الوحدات المعنية إلى الوطن عندما تكون هناك أدلة موثوقة على ممارسة تلك الوحدات الاستغلال والانتهاك الجنسيين على نطاق واسع أو بشكل منهجي؛

15 - **يقرر** تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر، أي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، **ويطلب** إلى الأمين العام أن يكفل إمداد القوة بما يلزم من قدرات وموارد كي تفي بولايتها في أمن وأمان؛

16 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم كل 90 يوما تقريرا عن التطورات التي تشهدها الحالة وعن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار 338 (1973).

المرفق الثاني

رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن

من الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة أشير إلى رسالة رئيس مجلس الأمن المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 بشأن مشروع القرار المتعلق بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2020/595). ووفقا للإجراءات المحددة لاتخاذ القرارات في ظل الظروف الاستثنائية الحالية الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا، يسرني أن أشير إلى أن بلجيكا تصوت مؤيدة لمشروع القرار هذا. ولا يعترزم وفد بلدي تقديم تعليل للتصويت في هذه المرحلة.

(توقيع) مارك بيكستين دي بوتسويرفا

السفير

الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة

رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن

من الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة أشكركم، السيد الرئيس، وفريقكم على الدعم القوي المستمر في تيسير إجراءات التصويت.

يرجى التكرم بالإحاطة علماً بأن الصين تصوت مؤيدة لمشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي والولايات المتحدة لتجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2020/595).

(توقيع) جانغ جون

السفير

الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة

المرفق الرابع

**رسالة مؤرخة 29 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المبعوث
الخاص للجمهورية الدومينيكية إلى مجلس الأمن**

أشير إلى رسالتكم المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 المتعلقة بمشروع القرار S/2020/595، بشأن
تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لفض الاشتباك.

بناء على تعليمات من حكومة بلدي يصوت وفد الجمهورية الدومينيكية مؤيدا لمشروع القرار
المذكور أعلاه.

(توقيع) خوسيه سينغر وايسنغر

السفير

المبعوث الخاص للجمهورية الدومينيكية إلى مجلس الأمن

المرفق الخامس

رسالة مؤرخة 29 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم
لإستونيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أبلغ المجلس، وفقا للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة، بأن وفد بلدي يصوت
مؤيدا مشروع القرار المتعلق بتمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2020/595).

(توقيع) سفين يورغنسون

السفير

الممثل الدائم لإستونيا لدى الأمم المتحدة

المرفق السادس

رسالة مؤرخة 29 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن

من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة [الأصل: بالفرنسية]

أشير إلى رسالتنا المؤرخة 26 حزيران/يونيه التي تدعو أعضاء المجلس إلى التصويت على مشروع القرار الذي قدمته الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن الحالة في الشرق الأوسط، الذي وضع باللون الأزرق تحت الرمز S/2020/595. تصوت فرنسا مؤيدة.

(توقيع) نيكولا دو ريفيير

السفير

الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة

رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن

من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة يشرفني أن أكتب ردا على الرسالة المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 من رئيس مجلس الأمن بشأن الشروع في إجراء تصويت كتابي، وفقا للاتفاق الذي توصل إليه أعضاء مجلس الأمن في ضوء الظروف الاستثنائية الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا، على النحو المبين في الرسالة المؤرخة 27 آذار/مارس 2020 الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى جميع أعضاء المجلس (S/2020/253).

وفيما يلي تصويت جمهورية ألمانيا الاتحادية على مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية فيما يتصل ببند جدول الأعمال "الحالة في الشرق الأوسط" بشأن تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، على النحو الوارد في الوثيقة S/2020/595:

تصوت جمهورية ألمانيا الاتحادية مؤيدة القرار المذكور أعلاه.

(توقيع) كريستوف هويسغن

السفير

الممثل الدائم ل ألمانيا لدى الأمم المتحدة

المرفق الثامن

**رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم
لإندونيسيا لدى الأمم المتحدة**

أكتب إليكم بالإشارة إلى الرسالة المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 الموجهة من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة، بصفته رئيسا لمجلس الأمن، بشأن مشروع القرار المقدم في إطار بند جدول الأعمال "الحالة في الشرق الأوسط" بشأن تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2020/595).

وأشير بموجبه إلى أن إندونيسيا تصوت مؤيدة القرار المذكور.

(توقيع) ديان تريانسياه دجاني

السفير

الممثل الدائم لإندونيسيا لدى الأمم المتحدة

رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن

من الممثل الدائم للنيجر لدى الأمم المتحدة أكتب إليكم ردا على الرسالة الموجهة من رئيس مجلس الأمن المؤرخة 26 حزيران/يونيه، التي تدعو أعضاء المجلس إلى الإعراب عن تصويتهم على مشروع القرار الذي قدمته الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي في إطار بند "الحالة في الشرق الأوسط" (S/2020/595).

ووفقا للإجراءات المؤقتة المتفق عليها لاتخاذ قرارات خلال قيود جائحة مرض فيروس كورونا، أتشرف بالإشارة إلى أن جمهورية النيجر تصوت مؤيدة لمشروع القرار المذكور.

(توقيع) عبدو أباري

السفير

الممثل الدائم للنيجر لدى الأمم المتحدة

المرفق العاشر

**رسالة مؤرخة 29 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم
للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة**

يشرفني أن أقر باستلام رسالتكم المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 بشأن بدء إجراءات التصويت فيما يتعلق ببند جدول الأعمال "الحالة في الشرق الأوسط" (S/2020/595).

ووفقا للإجراء المتبع في اتخاذ قرارات مجلس الأمن الذي يجري تطبيقه طوال فترة القيود المفروضة على الحركة في نيويورك بسبب جائحة مرض فيروس كورونا، الوارد في الرسالة المؤرخة 27 آذار/مارس 2020 الموجهة من رئيس مجلس الأمن (S/2020/253)، أتشرف بإبلاغكم بأن الاتحاد الروسي يصوت مؤيدا مشروع القرار S/2020/595.

(توقيع) فاسيلي نيبينزيا

السفير

الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

المرفق الحادي عشر

رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثلة
الدائمة لسانت فنسنت وجزر غرينادين لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أشير إلى مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي والولايات المتحدة لتمديد ولاية قوة
الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2020/595).

وأود أن أبلغكم، في ذلك الصدد، بأن سانت فنسنت وجزر غرينادين تصوت مؤيدة لمشروع القرار
المذكور أعلاه.

(توقيع) إينغا روندا كينغ

السفيرة

الممثلة الدائمة لسانت فنسنت وجزر غرينادين لدى الأمم المتحدة

المرفق الثاني عشر

رسالة مؤرخة 28 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن

من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة أشير إلى رسالتكم المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 بشأن مشروع القرار المتعلق بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، الوارد في الوثيقة [S/2020/595](#).

يصوت وفد جمهورية جنوب أفريقيا مؤيدا لمشروع القرار المذكور أعلاه.

(توقيع) جيرى ماثيوز ماتجيبلا

السفير

الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن

من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة تعقيبا على الرسالة المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 من الممثل الدائم لفرنسا، بصفته رئيسا لمجلس الأمن، بشأن مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق ببند جدول الأعمال "الحالة في الشرق الأوسط"، الوارد في الوثيقة S/2020/595، أود أن أبلغكم بأن تونس تصوت مؤيدة لمشروع القرار.

(توقيع) قيس قبطني

السفير

الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة

المرفق الرابع عشر

رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بأعمال
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

بالإشارة إلى رسالة رئيس مجلس الأمن المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020، تصوت المملكة المتحدة
مؤيدة مشروع القرار S/2020/595، فيما يتعلق ببند جدول الأعمال "الحالة في الشرق الأوسط".

(توقيع) جوناثان ألن

السفير

القائم بأعمال المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى

وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

المرفق الخامس عشر

رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن

من الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة فيما يتصل بمشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق ببند جدول الأعمال "الحالة في الشرق الأوسط" (S/2020/595)، تصوت الولايات المتحدة الأمريكية مؤيدة.

(توقيع) كيلي كرافت

السفيرة

الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

المرفق السادس عشر

**رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم
لفييت نام لدى الأمم المتحدة**

بالإشارة إلى الرسالة الموجهة من رئيس مجلس الأمن المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 والمتعلقة
بمشروع القرار في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الحالة في الشرق الأوسط"، على النحو الوارد في
الوثيقة S/2020/595، أود أن أبلغكم بموجب هذا أن فييت نام تصوت مؤيدة لمشروع القرار المذكور.

(توقيع) دانغ دينه كوي

السفير

الممثل الدائم لفييت نام لدى الأمم المتحدة